غلب على ظنه عدم طلوع الفجر فشرب

السؤال: س223 شخص قام من نومه ظانا عدم طلوع الفجر، فشرب ماء فقط، وأيقظ أهله فشربوا، ثم تبين له أن الفجر قد أذن له قبل أن يستيقظ بخمس دقائق، فما حكم صيامهم؟ الجواب:- أرى أن لا شيء عليهم؛ لعدم العلم بالصبح، فهم معذورون كمن أكل أو شرب ناسيا ، فإنما أطعمه الله وسقاه، فكذا من أكل أو شرب يعتقد أنه في ليل فبان نهارا فلا قضاء عليه.